



«الميثاق» تنشر نص ملاحظات واعتراضات المؤتمر والث

ما تسمى بوثيقة الضمانات لا تمثل ضمانات واقعية لتنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار كونها تخالف مرجعياته



أكد مكون المؤتمر الشعبي العام في مؤتمر الحوار الوطني أن ما تسمى بوثيقة الضمانات هي عبارة عن إجراءات تنفيذية ومحاولة لتحقيق أهداف ومكاسب لبعض المكونات، تتنافى مع مبادئ وجوهر الديمقراطية وتتعارض مع ما نصت عليه مرجعيات الحوار. وشدد المؤتمر الشعبي العام على إيجاد ضمانات تتسم بالواقعية والديمومة، ورأى أن كل ما ورد في ما يسمى بوثيقة الضمانات لا يمثل ضمانات واقعية لتنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار الوطني بأي شكل من الأشكال كونها تخالف مرجعيات الحوار المتمثلة في المبادرة الخليجية والنظام الداخلي لمؤتمر الحوار وبيان هيئة رئاسة الحوار.

وطالب المؤتمر بالالتزام بنصوص وأحكام الدستور والقوانين النافذة، والتقييد والالتزام بالمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة واستحقاقاتها التراتبية واستمرار رئيس الجمهورية في ممارسة كامل صلاحياته حتى يتم انتخاب رئيس الجمهورية الجديد.

وحدد المؤتمر الشعبي العام في مقترحاته وملاحظات الضمانات التي يجب الالتزام بها لتنفيذ مخرجات الحوار، كما حدد المرجعيات التي لا يجب تجاوزها في مخرجات الحوار.

"الميثاق" تنشر اعتراضات ومقترحات المؤتمر الشعبي العام على مشروع ما يسمى بوثيقة الضمانات لمخرجات الحوار الوطني الشامل

المؤتمر يطالب باستمرار رئيس الجمهورية في ممارسة كامل صلاحياته
الالتزام بتشكيل لجنة المتابعة التي تضمنها النظام الداخلي لمؤتمر الحوار

استمرار مجالس النواب والشورى و(المحليات) كمؤسسات دستورية تمارس كل صلاحياتها المنصوص عليها في الدستور النافذ

رئيس الجمهورية ومجلس النواب المنتخب والحكومة الجديدة هي المؤسسات الضامنة والملزمة بتنفيذ كل الاستحقاقات للفترة التي تعقب الانتخابات

مقدمة:

إن المؤتمر الشعبي العام وأحزاب التحالف الوطني الديمقراطي حرصوا منذ البداية على ضرورة الالتزام بالمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة وعدم الخروج عليها باعتبارها خارطة طريق للتسوية السياسية اللازمة للمبنية والتي حددت المبادئ والأهداف والاستحقاقات بوضوح كامل لا يقبل أي لبس أو اجتهاد.

المرجعيات:

تشكيل اللجنة الفنية لمؤتمر الحوار وتحديد أهداف ونتائج مؤتمر الحوار الوطني. (3) أحكام النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني. (4) المبادئ الأربعة الواردة في بيان رئاسة مؤتمر الحوار الوطني الشامل بتاريخ 2014/1/7 والمصوت عليها بالإجماع من قبل الجلسة العامة لمؤتمر الحوار بتاريخ 2014 / 1 / 8.

ولذلك: - فإن المؤتمر الشعبي العام وانطلاقاً من حرصه على إيجاد ضمانات تتسم بالواقعية والديمومة فإنه يرى أن كل ما ورد في ما يسمى بوثيقة الضمانات لا يمثل ضمانات واقعية لتنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار الوطني بأي شكل من الأشكال كونها تخالف المرجعيات المذكورة أعلاه.

ومن خلال استعراضنا للمشروع ما يسمى بوثيقة الضمانات فإن المؤتمر الشعبي العام لم يجد فيها ما يبرر تسميتها بوثيقة ضمانات حيث إن ما ورد فيها هو عبارة عن إجراءات تنفيذية ومحاولة لتحقيق أهداف ومكاسب لبعض المكونات، تتنافى مع مبادئ وجوهر الديمقراطية وتتعارض مع ما نصت عليه المرجعيات التالية:-

(1) المبادئ والأهداف والاستحقاقات التراتبية كما جاءت في المبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة.

(2) النتائج المتوخاة من مؤتمر الحوار الوطني كما وردت في المادة (3) الفقرة (2) من القرار الجمهوري رقم (30) لعام (2012) بشأن

الضمانات:

عليها في النظام الداخلي على أن يتم التقييد عند تشكيلها بنفس نسب تمثيل كل المكونات في مؤتمر الحوار مع مراعاة قواعد ونسب التمثيل للمحافظات الجنوبية والشرقية ومكوني المرأة والشباب. (ي) الالتزام بتنفيذ نصوص ومضامين أحكام الدستور المستفتى عليه وعدم تضمينه أي أحكام انتقالية قد تؤدي إلى تعليق أو تعطيل جزء منه أو أي تشريعات منبثقة عنه.

(ك) أن تكون المؤسسات المنتخبة وفقاً للدستور الجديد والمتمثلة فيما يلي:- (1) رئيس الجمهورية. (2) مجلس النواب المنتخب. (3) الحكومة الجديدة.

هي المؤسسات الضامنة والملزمة بتنفيذ كل الاستحقاقات للفترة التي تعقب الانتخابات، وعليها بالتزامن أن تقدم وتقر برامج تنفيذية مزمّنة تكفل التأسيس والتشريع والانتقال إلى النظام الذي سيقره الدستور المستفتى عليه.

والله الموفق

مكون المؤتمر الشعبي العام

المكونات والوصول إلى مرحلة التوافق التام عليها. (هـ) استمرار رئيس الجمهورية في ممارسة كامل صلاحياته حتى يتم انتخاب رئيس الجمهورية الجديد. (و) استمرار مجلس النواب الحالي كمؤسسة دستورية وتشريعية يمارس كل صلاحياته المنصوص عليها في الدستور النافذ والمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة حتى انتخاب مجلس جديد.

ويسري الأمر على مجلس الشورى كمؤسسة دستورية وعلى السلطات المحلية كونها سلطات منتخبة.

(ز) الالتزام بالمبادئ والمحددات التي تضمنها البيان الرئاسي الصادر يوم 7 / يناير / 2014م التي أقرتها وصوتت عليها بالإجماع الجلسة العامة لمؤتمر الحوار يوم 2014/1/8م، وأصبحت بذلك وثيقة حاكمة لكل مخرجات الحوار الوطني وملزمة للجنة صياغة الدستور.

(ح) النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل. (ط) الالتزام بتشكيل لجنة المتابعة التي تضمنها النظام الداخلي لمؤتمر الحوار بالصلاحيات المنصوص

وعليه: فإن المؤتمر الشعبي العام يرى أن الضمانات الحقيقية لتنفيذ مخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل تتمثل فيما يلي:-

(أ) الالتزام بنصوص وأحكام الدستور والقوانين النافذة.

(ب) التقييد والالتزام بالمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة واستحقاقاتها التراتبية والمتمثلة في:

1- تشكيل لجنة صياغة الدستور. 2- إقرار مسودة الدستور. 3- الاستفتاء على الدستور بالسجل الانتخابي الحالي.

4- إقرار قانون الانتخابات من قبل مجلس النواب الحالي. 5- إجراء الانتخابات البرلمانية. 6- تشكيل الحكومة على ضوء نتائج الانتخابات. 7- انتخابات رئيس الجمهورية.

(ج) الالتزام بقراري مجلس الأمن التوقييع على مخرجات الحوار الوطني من كل المكونات السياسية المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني بعد استيعاب الملاحظات من مختلف

المكونات السياسية المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني بعد استيعاب الملاحظات من مختلف

أمانة الحوار والانقلاب على بيان رئاسة الحوار

وثائق مخرجات مؤتمر الحوار، وأن أمين عام مؤتمر الحوار على علم بذلك، غير أنه تعتمد عدم الإشارة في مشروع مقدمة وثيقة مخرجات مؤتمر الحوار أو مشروع البيان الختامي الصادر عن مؤتمر الحوار أو غير ذلك.. وأنه حشر بيان رئاسة مؤتمر الحوار في آخر الصفحات المامشية، في إشارة واضحة إلى اعتباره مجرد موضوع هامشي.

وقالت المصادر: إذالم يتم إدراج بيان رئاسة مؤتمر الحوار ونقاطه الأربع ضمن مقدمة الوثيقة والبيان الختامي، فمعنى ذلك أن هناك تحدياً واضحاً وإصراراً شديداً على تمرير وثيقة بنعمر وفرضا بالقوة، وأن توقيع المؤتمر الشعبي العام وحلفائه عليها كان بمثابة خديعة غادرة لأنه لن يتم العمل الا بوثيقة بنعمر شاء المؤتمر الشعبي العام وحلفاؤه أم رفضوا وليس أمامهم الا القبول بما يفرض عليهم أو ليشربوا من البحر.

وحذرت المصادر من خطورة اللعب بعالم الوقت وأن على المؤتمر الشعبي وحلفائه أن يحذروا من تأمر يستهدفهم في هذه اللحظات الحرجة إما بقبول وثيقة بنعمر أو بإحداث انشقاق داخل قياداته.

ليست المرة الأولى أن تفوح الروائح النتنة من داخل الأمانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني، فيما يتعلق بتحريف وتزوير وتغيير في الوثائق.. وعندما يتعمد أمين عام مؤتمر الحوار الدكتور أحمد بن مبارك، الإطاحة ببيان رئاسة مؤتمر الحوار الوطني والذي صوت عليه مؤتمر الحوار بالإجماع في 8 يناير 2014م واعتباره وثيقة رئيسية من مخرجات مؤتمر الحوار الوطني فهذه كارثة واستخفاف بهذا الحدث الوطني العظيم. وتكمن أهمية البيان الصادر عن رئاسة مؤتمر الحوار في كونه اشتمل ضمانات مهمة لوحدة وأمن واستقرار اليمن وفقاً للمبادئ التي أكدت عليها المبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية المزمّنة، واستدعت الضرورة الوطنية التأكيد على المبادئ الأربعة لتجاوز الانسداد الذي وصل إليه مؤتمر الحوار الوطني.

عامة البيان الصادر عن رئاسة مؤتمر الحوار الوطني، حيث جاء في كتيب الأمانة العامة لمؤتمر الحوار في الصفحة (343): أكد مؤتمر الحوار الوطني الشامل بالإجماع على النقاط التالية: وذكر النقاط الأربع، وبعدها جاء: «واعتبر المؤتمر هذا البيان وثيقة من وثائق مؤتمر الحوار الوطني الشامل».

طبعاً بيان رئاسة مؤتمر الحوار أدرج في الباب السادس في الصفحة (333) علماً أن الكتيب مكون من (351) صفحة. مصادر سياسية مطلعة ذكرت لـ «الميثاق» أن رئيس الجمهورية رئيس مؤتمر الحوار الوطني قد أكد لقيادات مؤتمرية على ضرورة أن يكون هذا البيان من ضمن أهم

ببدا أن عدم إدراج بيان رئاسة مؤتمر الحوار الوطني في المكان المناسب في الكتيب «وثيقة مؤتمر الحوار الوطني» الصادر عن الأمانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني يؤكد على عدم التعامل بمسؤولية مع هذه الوثيقة الوطنية المهمة، حيث لوحظ أن الأمانة العامة تعمدت طرح بيان رئاسي على درجة عالية من الأهمية في آخر الكتيب دون وضع أي اعتبار أن هذه الوثيقة تعد الأولى التي تصدر بإجماع من أعضاء مؤتمر الحوار الوطني من مختلف المكونات بعد أن أدرکوا أن وثيقة بنعمر حملت كل شرور الفتنة لليمن واليمنيين. وبقصد أو باخر تعتمد بن مبارك أن لا يذكر من قريب أو بعيد أن أعضاء مؤتمر الحوار الوطني ناقشوا في جلسة

